

## منشور عدد 04 بتاريخ 22 فيفري 2019

من وزير الشؤون المحلية والبيئة

إلى

السادة الولاة ورؤساء البلديات

**الموضوع :** حول الإطار المرجعي لإستنزام المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالك البلدية.

**المصاحب : -1-**

وبعد، في إطار تفعيل أحكام مجلة الجماعات المحلية في الجانب المتعلق بإستنزام المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالك البلدية وخاصة الفصلين 83 و 84 منها ،

أتشرف بأن أحيل عليكم رفقة هذا :

1- الوثيقة المرجعية حول إستنزام المعاليم الواجبة بالاسواق والمسالك.

2- كراس الشروط المرجعي للزمة المعاليم الواجبة بالأسواق الظرفية واليومية

والأسبوعية وأسواق الجملة للخضر والغلال وأسواق الدواب.

3- العقد المرجعي للزمة المعاليم الواجبة بالأسواق الظرفية واليومية والأسبوعية

وأسواق الجملة للخضر والغلال وأسواق الدواب.

4- كراس الشروط المرجعي للزمة المعاليم الواجبة بالمسالك.

5- العقد المرجعي للزمة المعاليم الواجبة بالمسالك.

6- كراس الشروط المرجعي للزمة المعاليم الواجبة بأسواق الجملة لمنتجات الصيد

البحري.

7- العقد المرجعي للزمة المعاليم الواجبة بأسواق الجملة لمنتجات الصيد البحري

8- كشف في المعاليم الواجبة بالأسواق والمسالك.

وتهدف هذه الوثائق المرجعية إلى تآطير وتوحيد أهم الجوانب الإأرائية المتعلقة بإسناد لزمة المعاليم الواجبة بالأسواق الظرفية واليومية والأسبوعية وأسواق الجملة للخضر والغلال وأسواق الجملة لمنتوجات الصيد البحري وأسواق الدواب والمسالك الراجعة للبلديات ومتابعة تنفيذها وضمان إآترام المستلزم للضوابط العامة المتعلقة بحسن تسيير المرفق العام وإحكام التصرف فيه والتي تنطبق أيضا على المجالس الجهوية في صورة توفرها على أسواق أو مسالك ترجع لها بالنظر ، مع مراعاة الأحكام والمبادئ والضوابط المنصوص عليها بمجلة الجماعات المحلية والتشريع النافذ .

علما وأن كراسات الشروط المتعلقة باللزمات أصبحت غير خاضعة للتعريف بالإمضاء طبقا للأمر الحكومي عدد 1067 لسنة 2018 المؤرخ في 25 ديسمبر 2018 .

ونظرا لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية قصوى ، المرجو التفضل بالإذن قصد تعميميه على البلديات الراجعة لكم بالنظر ودعوتها لإعتماد الوثائق المرجعية الملحقة بهذا المنشور عند إستلزام المعاليم الواجبة بالمسالك والأسواق بمختلف أصنافها الخاضعة لتصرفها.

والسلام!

وزير الشؤون المحلية والبيئة  
مختار الهمامي

